

## شرح مسند أبي حنيفة

- مرتكب الكبيرة لا يكفر .

أبو حنيفة : ( والسعودي ) أي روي كلاهما ( عن يزيد قال : كنت أرى رأي الخوارج ) أي مذهبهم في أن أهل الكبائر كفار وأن الشفاعة ليست في حقهم بقوله تعالى : { فما تنفعهم شفاعة الشافعين } ( 1 ) . وقوله سبحانه : { ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع } ( 2 ) ( فسألت بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ) أي منهم جابر كما سبق ( فأخبرني ) أفراد الضمير وهو محتمل أن يراد بالبعض فرد أو جمع لأنه مفرد للنبي ( أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ) أي شرح ( بخلاف ما كنت أقول ) أي من الرأي الفاسد والمذهب الكاسد ( فأنقذني الله بذلك ) أي أخلصني الله بتحديثه هنالك .

أبو حنيفة : ( عن جبلة ) بفتح الجيم والموحدة ( ابن سجين ) بالتصغير ( عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من صلى " ) أي فرضاً أو نفلاً ( فلا يفترش ذراعيه افتراش الكلب " ) وقد روى عبد الرزاق في مصنفه عن سفيان الثوري عن آدم بن علي الكبري قال : رأيت عمي وأنا أصلي لا أتجافى عن الأرض بذراعي فقال : يا ابن أخي لا تبسط بسط السبع وادعم على راحتك وأيد ضبعك ورواه ابن حبان والحاكم وضى مرفوعاً : " لا تبسط بسط السبع وادعم على راحتك " قوله وادعم بتشديد الدال وكسر العين المهملة أي اتكء والضع بسكون الموحدة العضد وقيل وسطه وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن مالك ابن بحينة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجنح في سجوده حتى يرى فضح إبطيه أي بياضهما وقوله يجنح بالجيم وتشديد النون أي يجافي .

وروى أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم عن عبد الرحمن بن شبل أنه E نهى عن نقرة الغراب وافتراش السبع وأن يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير .

( 1 ) المدثر 48 .

( 2 ) غافر ( المؤمن ) 18